

أحكام القرآن

. @ 351 @ .

ومثله قوله تعالى (! !) [النور 48] \$ الآية الثالثة \$.

قوله تعالى (! !) [الآية 28] .

هذا عموم في أن المؤمن لا يتخذ الكافر وليا في نصره على عدوه ولا في أمانة ولا بطانة من دونكم يعني من غيركم وسواكم كما قال تعالى (! !) [الإسراء 2] .

وقد نهى عمر بن الخطاب أبا موسى الأشعري عن ذمي كان استكتبه باليمن وأمره بعزله وقد قال جماعة من العلماء يقاتل المشرك في معسكر المسلمين معهم لعدوهم واختلف في ذلك علماؤنا المالكية .

والصحيح منعه لقوله عليه السلام إنا لا نستعين بمشرك وأقول إن كانت في ذلك فائدة محققة فلا بأس به \$ الآية الرابعة \$.

قوله تعالى (! !) [الآية 28] .

فيه قولان .

أحدهما إلا أن تخافوا منهم فإن خفتم منهم فساعدوهم ووالوهم وقولوا ما يصرف عنكم من شرهم وأذاهم بظاهر منكم لا باعتقاد يبين ذلك قوله تعالى (! !) [النحل 16] على ما يأتي بيانه إن شاء الله .

الثاني أن المراد به إلا أن يكون بينكم وبينه قرابة فصلوها بالعطية كما روي أن